

144476 - حكم رفع أجهزة الإنعاش عن مريض بالسرطان

السؤال

أحد إخوتي مصاب بمرض السرطان وهو يخضع للدواء منذ سنة . ومنذ ثلاثة أسابيع أصابته نوبة شديدة حُمل على إثرها إلى المستشفى حيث وضع في عناية عالية التركيز وهو الآن في غيبوبة . ويقول الأطباء إن حالته ميؤس منها وأنه لا دواء له ، وأن معظم أعضائه لا تعمل . وتكلفة بقائه في هذه العناية يعادل 25 ألف ريال سعودي لليوم الواحد ، وهذا شاق جداً كما هو معلوم . ويقول الأطباء كذلك إنه إذا خرج من هذه العناية فإنه سيموت . فهل يجوز أن نخرجه؟ ولمن القرار في ذلك ، هل للأطباء أم الأسرة؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا كان أخوك مصاباً بالسرطان في مراحل المتقدمة ، وقرر ثلاثة من الأطباء المختصين الثقات بأن موته محقق لو رفع الإنعاش عنه ، وأنه لا جدوى من العلاج ، فلا حاجة لاستعمال جهاز الإنعاش .

جاء في "فتاوى اللجنة الدائمة" (25/80) في بيان الحالات التي لا تتخذ فيها إجراءات الإنعاش للمريض :

"أولاً : إذا وصل المريض إلى المستشفى وهو متوفى فلا حاجة لاستعمال جهاز الإنعاش .

ثانياً : إذا كانت حالة المريض غير صالحة للإنعاش بتقرير ثلاثة من الأطباء المختصين الثقات - فلا حاجة أيضاً لاستعمال جهاز الإنعاش .

ثالثاً : إذا كان مرض المريض مستعصياً غير قابل للعلاج ، وأن الموت محقق بشهادة ثلاثة من الأطباء المختصين الثقات - فلا حاجة أيضاً لاستعمال جهاز الإنعاش .

رابعاً : إذا كان المريض في حالة عجز ، أو في حالة خمول ذهني مع مرض مزمن ، أو مرض السرطان في مرحلة متقدمة ، أو مرض القلب والرئتين المزمن ، مع تكرار توقف القلب والرئتين ، وقرر ثلاثة من الأطباء المختصين الثقات ذلك - فلا حاجة لاستعمال جهاز الإنعاش .

خامساً : إذا وجد لدى المريض دليل على الإصابة بتلف في الدماغ مستعص على العلاج بتقرير ثلاثة من الأطباء المختصين الثقات - فلا حاجة أيضاً لاستعمال جهاز الإنعاش ، لعدم الفائدة في ذلك .

سادساً : إذا كان إنعاش القلب والرئتين غير مُجْدٍ ، وغير ملائم لوضع معين حسب رأي ثلاثة من الأطباء المختصين الثقات - فلا حاجة لاستعمال آلات الإنعاش ، ولا يلتفت إلى رأي أولياء المريض في وضع آلات الإنعاش أو رفعها ، لكون ذلك ليس من

اختصاصهم " انتهى .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

عبد العزيز بن عبد الله بن باز ... عبد الرزاق عفيفي.

والله أعلم .